

3556 - حكم من عاهد الله أو نذر أن لا يفعل شيئاً ثم فعله - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ام خالد من البحرين من اسئلتها يا سماحة الشيخ تقول بانها عاهدت الله على الا تفعل شيئاً ولكن بعد عدة شهور ضعفت مرة واحدة وبعد ذلك ندمت ندما كثيراً وانتابت الى الله فهل تقبل التوبة الحمد لله - [00:00:00](#)

من تاب تاب الله عليه والحمد لله سماحة الشيخ لعل لكم توجيه على الذين يكثرون من الانذار والمعاهدة لعل لكم اوصي اخواني جميعاً بالاحذر منه النذر والمعاهدة اتركوا هذا. الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا تنذروا - [00:00:18](#)

فان النظر لا لا يرد من قدر الله شيئاً وانما يستخرج به من البخيل وكاره المعاهدة عاهد الله اتركه هذا. الانسان يعزم على الخير ويحرص على الخير من دون ايمان ولا معاهدات - [00:00:36](#)

لكن اذا دعت الحاجة لليمين للتصديق او للتأكيد فلا بأس انه قد يحلف للتأكيد عليه الصلاة والسلام مثل ما قال لعلي فوالله لا يهدينا الله رجلاً واحدة خير لك من هول نعم - [00:00:48](#)

فاذا حلف بالتأكد والترغيب فلا بأس اما النزول لا فلا ينبغي ان ينبغي الى ترك النذر طاعة وجب عليه الوفاء كما قال صلى الله عليه وسلم من نذر يطع الله فليطيعه - [00:01:03](#)

اذا نظر ان يتصدق بكذا او يصلي ركعتين او يصوم كذا او يوم الاثنين او يصوم يوم الخميس او ثلاثة ايام من كل شهر واوفى بندره من نوى يطيع الله فليطيعه لكن الوصية لاخواني عدم النذر - [00:01:17](#)

لان كثير من الناس يدرون ثم يندمون. فالوصية عدم النذور فالانسان يفعل الخير ويجتهد في الخير من دون نذر وكذلك المعاهدة عاهد الله فعل كذا علي عهد الله ينبغي ترك هذا. نعم. احسن الله اليكم - [00:01:32](#)